

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩١ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية
١٩٦٠/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية
الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ :

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠
القسم ٦٠ (وزارة العدل) الفرع ٤ (إدارة قضايا الحكومة) اعتماد إضافي
قدره ٥٤٠ ج (ثمانمائة وأربعون جنيها) منه ٣٣٨ ج في الباب الأول
(مرتبات وأجور ورواتب ومكآت) ، ٢٠٢ ج في الباب الثاني
(مصرفات عامة) وذلك لتكاليف إنشاء وظيفة لنائب والمصرفات
العامة الخاصة بها .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإيرادات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٦٠

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية إدارة الكهرباء والغاز لمدينة
القاهرة للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ لبدل الصيرفة وإقرار
ما تم صرفه في السنوات السابقة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية
الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ :

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠
قسم ١١ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٥ (إدارة الكهرباء والغاز
لمدينة القاهرة) اعتماد إضافي قدره ٨٩٦ جنيها (ثمانمائة وستة وتسعون جنيها)
منه مبلغ ٨٢٤ جنيها (ثمانمائة وأربعة وعشرون جنيها) في بند ١ - هـ رواتب
بالباب الأول تحت نوع "بدل صيرفة" ، ومبلغ ٧٢ جنيها (اثنان وسبعون
جنيها) في بند ١٤ - أجور بالبواب الثاني تحت نوع "بدل صيرفة"
لمواجهة صرف بدل الصيرفة المستحق لصيارف إدارة الكهرباء والغاز
لمدينة القاهرة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور سائر اعتمادات البابين الأول
والثاني من الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ رمضان سنة ١٣٧٩ (١٨ مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر